

القواعد الفقهية معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري البناء العلمي

الحلقة 3

سعد الشثري

كيف يعلمون اولادهم؟ كيف يتعاونون مع اهليهم؟ كيف يدعون ما حرم الله عليهم؟ يتعلمون يقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين الحمد لله رب العالمين - [00:00:00](#)

صلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فأرحب بكم في اللقاء الثالث من لقاءاتنا في دراسة القواعد الفقهية وكنا فيما مضى اخذنا لمحة عامة عن هذه القواعد وذكرنا ان القواعد - [00:00:16](#)

تنقسم الى قواعد كبرى وقواعد كلية وان القواعد الكبرى تكون مما لها فروع في جميع ابواب الفقه بينما القواعد الكلية لها فروع من ابواب مختلفة لكن ليس من جميع ابواب الفقه - [00:00:38](#)

وذكرنا ان القواعد الكبرى خمس قواعد ودرسنا في المحاضرة الماضية القاعدة الاولى وهي قاعدة الامور بمقاصدها وفي هذا اليوم باذن الله عز وجل نتدارس القاعدة الكبرى الثانية وهي قاعدة اليقين - [00:01:01](#)

لا يزول بالشك او لا يزال بالشك ويبقى عندنا ثلاث قواعد من القواعد الكبرى هي قاعدة المشقة تجلب التيسير وقاعدة الضرر يزال وقاعدة العادة محكمة اذا عندنا في هذا اليوم باذن الله عز وجل تدارس قاعدة - [00:01:25](#)

اليقين لا يزال الشك نريد ان نعرف معنى هذه القاعدة وبالتالي نتدارس المعاني معاني الكلمات الثلاث ما هو معنى اليقين ما هو معنى اليقين اه اليقين في اللغة يراد به الاستقرار - [00:01:52](#)

وقالوا يقن الماء بمعنى استقر واما في اه الاصطلاح فهو طمأنينة القلب وجزم القلب جزم اه القلب وطمأنينته واستقراره اعطونا امثلة ليقين المؤمنون يوقنون بالدار الآخرة قال تعالى وبالاخرة هم يوقنون - [00:02:43](#)

كذلك نحن نوقن بالله ونوقن باستحقاقه للعبادة وحده دون من سواه. نوقن بان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم نوقن بان الله قد اوجب علينا خمس صلوات الى اخر ذلك - [00:03:27](#)

الكلمة الاخيرة كلمة الشك شك في اللغة بمعنى التداخل الشك بمعنى اه التداخل واما في اه الاصطلاح فيراد به اه تردد التردد بين امرين لا مزية لاحدهما التردد بين امرين لا مزية لاحدهما - [00:03:51](#)

او اكثر من امرين من يمثل بشكوك اللي عقدت ان يشك الانسان هل هو على طهارة او ليس على طهارة طيب هذا جيد تردد بين كونه في طهارة او كونه على غير طهارة - [00:04:40](#)

ما هو المعنى من القاعدة؟ المعنى الاجمالي في هذه القاعدة المراد بها ان حكم اليقين واثري اليقين لا نزيله بمجرد ورود الشك عليه واليقين امر مستقر في القلب لكن انت كنت متوضاً في الصباح بيقين - [00:05:06](#)

والان شككت هل احدثت او لم تحدث فحينئذ نقول اثر اليقين او حكم اليقين لا يزال بالشك الذي يطرأ بعد ذلك هذه القاعدة تبين لنا ما يسمى بمراتب الادراك مراتب - [00:05:31](#)

الادراك مراتب الادراك انواع اخذنا اليقين واخذنا الشك الثالث الظن الظن تردد بين امرين لكن احدهما ارجح من الاخر احدهما ارجح من الاخر. اذا آآ غلبت احد المتريدين على - [00:05:56](#)

ادراك الانسان او على اعتقاد الانسان طيب يبقى عندنا ايضا الوهم والمراد به هنا الاحتمال المقابل لي الراجح عندنا تظن انت كنت

قبل قليل في غرفة وشاهدت فلانا فالان يحتمل انه لا زال باقيا ويحتمل انه - 00:06:37

قد ذهب لكن الاغلب انه لا زال موجودا فهذا يسمى ظنا احتمال ذهابه هذا يسمى وهبا هذي مراتب الادراك مراتب الادراك ايضا يمكن تقسيمها باعتبارات اخرى مثلا من جهة موافقة الواقع - 00:07:16

وهناك صدق وهناك كذب مخالف للواقع اليس كذلك وكذلك ايضا يمكن تقسيم الادراك بحسب آآ البناء على الدليل ان بنيت على دليل فالمبني على دليل يقال له علم المبني على دليل يقال له - 00:07:41

علم و يقابل هذا يقابل العلم هناك جهل وهناك الجهل على نوعين الجهل بمعنى بسيط بمعنى عدم ادراك الامر ما الذي وراء هذا الجدار؟ لا نعلم هذا جهل بسيط - 00:08:07

وهناك نوع اخر يسمى الجهل المركب والمراد به ان يكون ظنك مخالفا للواقع تظن ان وراء هذا الجدار بيتا ولا يكون الامر كذلك. هذا يقال له جهل مركب اذا القاعدة اليقين لا يزال بالشك. نظرب لها امثلة ذكرت قبل قليل من كان متيقنا في الصباح انه محدث -

00:08:30

ثم شك هل توضحاً فحينئذ نقول حكم اليقين الثابت في الزمان الاول لا نزيله بشك في الطهارة الذي جاء بعد ذلك عندنا شخص يتيقن ان صلاة الظهر قد وجبت عليه - 00:09:03

ثم شك هل صلاها او لم يصلها نقول بقاء الصلاة في ذمتك امر متيقن ولكن كونك اديتها هذا امر مشكوك فيه. وبالتالي يجب عليك اداء هذه الصلاة لان واجب الصلاة متيقن - 00:09:27

فلا نزيله بالشك في اداء هذه الصلاة هذه القاعدة لها ادلة كثيرة لها ادلة كثيرة نذكر من آآ امثلة هذه آآ الادلة يقول اه رب العزة اه والجلال آآ ان يظنون الا ظنا - 00:09:48

وما هم بمستيقنين وهناك نصوص كثيرة عابت على اولئك الذين يظنون كلمة الظن مرة يراد بها اليقين غير المستند الى الحس لقوله يظنون انهم ملاقوا ربهم ومرة يراد بها كما يريد الاصوليون - 00:10:16

الاحتمال الراجح او الامر الراجح من اه الامرين المترددين كما في قوله آآ جل وعلا ان ظن ان يقيما حدود الله وقد مرة يطلق عليه مجرد الوهم او الشك ومن امثلته هذه - 00:10:46

الاية ان يظنون الا ظنا وما هم بمستيقنين ايضا من الادلة التي تدل على هذه القاعدة حديث عبدالله ابن زيد رضي الله عنه يقول عبد الله بن زيد شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:08

الرجل يخيل اليه الشيء هل ينصرف فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا فهنا يقين الطهارة لا نزيله شك في الحدث - 00:11:30

فهذا دليل من ادلة هذه القاعدة. وهناك ادلة كثيرة تدل على القاعدة طيب ننطلق الى اهمية هذه القاعدة هل هي قاعدة مهمة ومن اين انبثقت اهمية القاعدة القاعدة لاهميتها ثلاثة - 00:11:55

اسباب السبب الاول او اربع كثرة فروع القاعدة والامر الثاني دخولها في جميع الابواب بلا استثناء والثالث كثرة القواعد المندرجة تحتها كثرة القواعد المندرجة تحتها وسبق من قلنا بان الفروع الداخلة في هذه القاعدة على ثلاثة انواع - 00:12:26

اذا الاختلاف في القاعدة او في فروع القاعدة ثلاثة انواع كما ذكرنا سابقا الاول اختلاف في ذات القاعدة كما اختلفوا في الاصل في اللحوم هو اللي هو الحل او الحرمة - 00:13:22

ومرة يقع الاختلاف الفرع هل هو يتبع القاعدة الاولى او يتبع القاعدة الثانية؟ ومثلنا له بالتهنئة هل تتبع قاعدة الاصل في العادات الاباحة او قاعدة الاصل في العبادات التحريم وهناك آآ - 00:13:45

آآ قواعد او فروع يتفق على اندراجها في فرع في قاعدة واحدة ويتفق على القاعدة لكن يختلف في كيفية الاندراج فيقع الاختلاف في حكم اه الفرع ومثلنا له المطلق لزوجه - 00:14:07

وشك هل طلق ثلاثا او واحدة فهذا الفرع بالاتفاق انه تحت قاعدة اليقين لا يزال بالشك وقد وقع الاتفاق على القاعدة ولكن اختلفوا

في كيفية الادراج فطائفة قالوا بان يقيين النكاح - 00:14:29

لا نزليه بطلاق مشكوك فيه فنحكم بانها واحدة وهناك من قال بانه آآ نحكم بانها ثلاث طلاقات وهو مذهب الامام مالك رضي الله عنه وبالتالي قالوا بان آآ هذا يعتبر ثلاث طلاقات لان آآ اليقين تحريم حرمة وطأ - 00:14:54

المرأة الاجنبية فلا نزليه بنكاح مشكوك فيه هذا يجعلنا نبحث في موضوع اخر وهو موضوع الاستصحاب وهو من تطبيقات القاعدة موضوع الاستصحاب الاستصحاب ما هو وهل هو دليل من ادلة الشرع - 00:15:20

او ليس من ادلتها المراد الاستصحاب يمكن نقول ابقاء ثبوت ما كان ثابتا وابقاء نفي ما كان منفيًا وهذا مثل ما شفتوا ان القاعدة اليقين لا يزال بالشك مبنية على - 00:15:55

الاستصحاب ويستصحب اليقين السابق وبالتالي اه خلاصة الاستدلال بهذه القاعدة استدلال بدليل الاستصحاب. دليل الاستصحاب هذا له انواع متعددة هناك استصحاب الاباحة الاصلية اذا جاءنا طعام جديد ما الحكم فيه - 00:16:48

كل الاصفر في ايه انه مباح حتى يأتي دليل يغيره المكرونة ما كانت معروفة في زمن النبي صلى الله عليه وسلم شنو قول يقول الاصل فيها الاباحة حتى يردنا دليل يدل على المنع منها - 00:17:30

اذا هذا هو النوع الاول النوع الاول هذا يختص به الفقهاء ليس لعامة الناس ان يستدلوا به لماذا؟ لانه قد يأتي دليل يغير الاباحة الاصلية فالعامة لا يعرفون هذه الدالة. وبالتالي هذا الدليل او هذا النوع خاص - 00:17:49

العلماء بالفقهاء النوع الثاني استصحاب الاباحة البراءة الاصلية ما معنى هذا الكلام الاصل في الذمة انها بريئة من الواجبات التي لله او التي للآخرين للمكلفين هذا معناه استصحاب براءة الذمة. فلا نقول بثبوت واجب الاولى تنفي التحريم - 00:18:13

والثانية تنفي الوجوب تنفي الوجوب استصحاب البراءة الاصلية مرة يكون في حق الله ومرة يكون في حقوق المكلفين الذي في حق الله هذا خاص بالفقهاء ما تقدر تقول هذا مهو بواجب - 00:18:53

الله اذا كنت عارفا بالدالة. من الذي يعرف الدالة هم الفقهاء بينما براءة الذمة في حقوق المكلفين يعرفها من له اتصال بتلك القضية زيت ادعى ان له دينا على علي - 00:19:22

بيقول علي ليس علي دين ونقول الاصل براءة ذمة علي حتى يأتي زيد بشهود وبيانات يثبتون كلامه النوع الثالث استصحاب النص اذا جاءنا نصف الاصل انه لا زال باقيا وانه يستدل به - 00:19:44

ولا نقول بعدم الاستدلال به وانه منسوخ الا اذا وردنا دليل يدل على النسخ والا فالاصل ان النصوص محكمة وباقية وغير منسوخة النوع الرابع استصحاب العموم الاصل في اللفظ الشرعي انه يدل على - 00:20:17

جميع الافراد الداخل تحته فاذا جاءنا انسان وقال هذا الفرض غير داخل نقول له انت بي الدليل مثال ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله - 00:20:49

واليوم الاخر ان تسافر الا مع ذي محرم هنا قال لامرأة لا يحل لامرأة لو جانا واحد وقال لكن يستثنى من هذا آآ المرأة الكبيرة نقول الاصل ان لفظ عام. لانه نكرة في - 00:21:17

سياق النفي فيدل على العموم استثناء المرأة الكبيرة يحتاج الى دليل قال واحد يستثنى من ذلك المرأة التي تكون مع رفقة مأمونة او مع امرأة اخرى ونقول هذا يخالف عموم اللفظ لان الاصل في اللفظ العام ان يدل على جميع افراده فلا نحمله على بعض الافراد الا بدليل - 00:21:48

قال هنا ان تسافر فهذا لفظ عام لان في تأويل مصدر كان قال سفرا فيكون نكرة في سياق ان فيه فيدل على العموم. لو جانا واحد وقال طيب السفر بالطائرة - 00:22:21

السفر بالسيارة السفر بالقطار السفر بالسفينة نقول هذه تدخل في عموم اللفظ فلا يصح لاحد ان يستثنى منها الا بدليل. قال الا مع ذي محرم لو قال واحد لا يحل لها ان تسافر مع عمها - 00:22:44

اقول العم محرم فيدخل في هذا اللفظ فلا يصح استثنائه الا بدليل النوع الرابع من انواع الاستصحاب استصحاب الوصف وهذا اللي

نعرفه كثيرا استصحاب الوصف. يعني ان الوصف الثابت في الزمان الماضي الاصل - [00:23:05](#)

بقائه في الزمان الحاضر مثال ذلك هذا قلمك انت بالامس اشتريته شهد فلان وفلان ان هذا القلم قلمك لكن يمكن اليوم انه ليس بقلمك يمكن بعته فنقول نستسحب الوصف كان مملوكا له في الزمن الماضي - [00:23:34](#)

فالاصل بقاء هذا الملك في زمننا الحاضر حتى يقوم دليل يغير هذا الحكم واضح ومثله في الضوء كان كان محدثا في الصباح فالاصل استصحاب هذا الوصف وانه لا زال محدثا - [00:24:01](#)

وهذا يفيدنا كثيرا هذا النوع بي تطبيقات هذه القاعدة وان كان الجميع كذلك يفيدون. هناك انواع اخرى منها مثلا استصحاب حال في محل النزاع واستصحاب دليل العقل والكلام فيها اه يطول جدا - [00:24:24](#)

القاعدة الكبرى ما هي اليقين لا يزال بالشك هناك هذه القاعدة كما ذكرنا يتبعها قواعد كثيرة يتبعها قواعد كثيرة من هذه القواعد ما يكون متعلقا بامر او باليقين ومنها ما يتعلق - [00:24:49](#)

الشك ومنها ما يكون متعلقا او آآ مأخوذا من آآ القاعدة ككل ومن القواعد التي تتعلق باليقين قواعد الاصل قواعد ايش الاصل مثل ايش مثل ماذا تكرر قبل قليل الاصل في اللحوم - [00:25:28](#)

الاصل في العبادات قال له التوقف. الحظر والاصل في العادات الاباحة و الاصل في المياه الطهارة طيب هذه القواعد تسمى قواعد الاصل متى نطبق قواعد الاصل المسائل المسائل اربعة انواع - [00:25:57](#)

كم نوع اربعة النوع الاول مسائل فيها دليل اثبات او دليل اباحة مثلا في الارنب جاء في الحديث قال ان فجنا ارنبا فاكلناه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا فيه دليل - [00:26:29](#)

اباحة قال اكل الظب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم بدليل اباحة آآ ذبح آآ ذبح ذبحنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلناه النوع الثاني - [00:27:02](#)

مسائل فيها دليل ونفي او دليل تحريم فقط حينئذ نأخذ بهذا الدليل فنقول بالتحريم او النجاسة مثال ذلك اه جاءنا في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الالهية - [00:27:25](#)

ليس في دليل اباحة وانما في دليل تحريم ما الحكم في الحمر الالهية انها محرمة كان ايضا في عدد من الاحاديث قال نهى عن كل ذي ناب من السباع فيها دليل تحريم نهى عن كل ذي مخلب من الطير - [00:27:59](#)

طيب النوع الثالث ما فيه دليل اثبات ونفي. يعني دليل اباحة ودليل تحريم شسوي نغلب جانب التحريم مثال ذلك جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك المعلم - [00:28:22](#)

فوجدت معه كلبا اخر فلا تأكل يعني لا تأكل من الصيد فانك انما سميت على كلبك هنا اجتمع فيه سببان سبب اباحة وهو الكلب المحرم المعلم وسبب تحريم وهو الكلب الاخر - [00:29:02](#)

فغلبنا جانب التحريم جاء فيه ايضا في الحديث قال اذا رميت بسهمك فوقع في الماء فلا تأكل عندنا سبب اباحة وهو السهم وسبب تحريم وهو الغرق فغلبنا جانب التحريم مثال اخر - [00:29:24](#)

البغل احد ابويه مباح فرس والاخر حرام وهو وهو الحمار فغلبنا جانب التحريم وقلناه لا يجوز اكل لحمه طيب النوع الرابع ما ليس فيه دليل اباحة ولا دليل تحريم ماذا نفعل به - [00:29:51](#)

هذا نأتي بقواعد الاصل اذا متى نأتي بقواعد الاصل ونستدل بها المسائل التي لا يوجد فيها دليل اثبات ولا نفي. لا دليل اباحة ولا دليل تحريم واضح لنا متى نستدل - [00:30:32](#)

طيب نفتح الصفحة الثالثة الان سننتقل الى ذكر بعض القواعد التي تدخل تحت قاعدة اليقين لا يزول بالشك. القاعدة الاولى قاعدة اذا عندنا القواعد المندرجة تحت قاعدة اليقين لا يزال - [00:30:58](#)

بالشك القاعدة الاولى الاصل بالاشياء الطهارة لا نحكم على شيء بانه نجس حتى يثبت في دليل نجاسة لماذا؟ لان الله خلق الاشياء لنستعملها. هو الذي خلق لكم ما في الارض - [00:31:36](#)

جميعا وبناء على ذلك لا يبيح لنا الا ما كان طاهرا فلا ننقل شيئا من حكم الطهارة الى حكم النجاسة الا بدليل جيب لها امثلة جا واحد بيصلي على سجادة - [00:32:14](#)

قال يمكن انها نجسة شنو نقول العصر الطهارة لا نحكم عليها بالنجاسة الا اذا وجد دليل قال في البر يريدون ان يصلوا قال واحد انا ما اصلي في البر ليش؟ قال يمكن هنا احدث - [00:32:36](#)

احد الناس يمكن بال واحد من الناس هنا فنقول الاصل الطهارة لا تنتقل عنه الا اذا قام الدليل سينماء وجدنا ماء في اناء الاصل انه طاهر لا ننقله من حكم الطهارة الى حكم النجاسة الا - [00:32:57](#)

اذا وجد الدليل الذي يدل على نجاسته هكذا في الثياب الاصل فيها الطهارة لا نحكم عليها بنجاسة حتى يقوم الدليل الدال على ذلك هكذا في الاواني الاصل فيها الطهارة لا نحكم عليها بخلاف ذلك الا - [00:33:22](#)

بدليل عطونا امثلة نعم تال لباس الاصل فيه انه طاهر. جينا اللباس. عطنا امثلة اخرى مثل السيارات الاصل في ركوبها او الاصل في لا بأس اه القاعدة الثانية قاعدة الاصل - [00:33:49](#)

تي الاشياء الحل المراد بالاشياء هنا الانتفاع بالاشياء في الانتفاع بي الاشياء اذا هذا هو المراد القاعدة يعني في الاول يمكن ان نستدل عليه بقول قول النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لي الارض - [00:34:23](#)

مسجدا وطمهورا قوله وانزل هو الذي انزل من السماء ماء طهورا طيب ما الدليل على هذه القاعدة؟ الاصل في الاشياء الحل يعني الاصل في الانتفاع بالاشياء هو الحل. ما الدليل؟ قوله عز وجل هو الذي - [00:34:57](#)

خلق لكم ما في الارض جميعا هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. فلا تنتقل عن شيء ونقول بانه محرم الا اذا قام الدليل على ذلك ما الفرق بين هاتين القاعدتين - [00:35:22](#)

الاصل في الاشياء الطهارة والاصل في الاشياء الحل هنا الطهارة متعلقة بذوات الاشياء توب سجادة تراب ارض اواني ذوات بينما قاعدة الحل هذي تتعلق بالافعال يعني ما يطلق على الذوات انها مباحة - [00:35:49](#)

ما تقول السجادة مباحة تقول الصلاة على السجادة مباحة هذه متعلقة بالافعال وهذه متعلقة الزوات. هذي في الطهارة وهذي في الحل. هذي يستعملها الجميع وهذه لاهل الفتوى فقط العلماء فقط ليست - [00:36:23](#)

لكل احد القاعدة الثالثة الاصل شوفوا كلها قواعد اصل الاصل في العبادات الحظر والتحريم العبادات تجمع عددا من المعاني يجمع عددا من المعاني هي ذل مع خوف ورجاء ومحبة الفعل الذي تجتمع فيه هذه الاشياء - [00:36:46](#)

يقال له عبادة آآ ما الدليل على ان الاصل في العبادات انها على الحظر اه قول الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه يعني اذا ما لم يأتكم به فلا تأخذوه - [00:37:30](#)

قوله عز وجل ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله قول النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد - [00:37:53](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة في نصوص كثيرة كلها تدل على ان الاصل في العبادات الحظر وبالتالي لا يجوز لنا ان نخترع عبادات من عند انفسنا - [00:38:10](#)

لان شريعة الله كاملة لا تحتاج من احد ان يكملها باختراع عبادات جديدة هذه القاعدة تتعلق اشياء اولها اصل العبادة ما تجيب الا عبادة جديدة اجانا واحد قال انا عندي لكم عبادة - [00:38:27](#)

جديدة وش هي هذي العبادة؟ قال نمشي او آآ نحبي على الارض تقربا لله قل هذه العبادة اصل هذه العبادة ليس على طريقة النبي صلى الله عليه وسلم ولا هديه فتكون بدعة غير مقبولة ويكون حكمها - [00:38:48](#)

الحظر هناك ايضا في كيفية العبادة قال لنا واحد الصلاة هذي ابا اعدل فيها شوي بقد السجود يبدأ الواحد ساجد ثم يركع ثم يجلس نقول لا لا كيفية العبادة وطريقة العبادة لابد ان تكون على وفق المأثور. لا يجوز لنا ان نخترع - [00:39:06](#)

كيفية عبادة جديدة من عندي انفسنا كذلك ايضا في زمن العبادة وفي مكان العبادة الحج متى الوقوف بيعرفها في اليوم التاسع من

ذي الحجة ما يجينا واحد ويقول نقف اربع مرات في السنة - [00:39:33](#)

لان هذا ابتداء هكذا في مكان العبادة عبادة الطواف قربة لله عز وجل اين شرعت على الكعبة ما يجينا واحد ويقول نخط عبادة

الطواف في امكنة اخرى بان مكان العبادة - [00:40:01](#)

هذا لابد ان يكون على طريقة الشرع وهدي الشرع هكذا ايضا في عددها اجانا واحد وقال ابخط صلاة الظهر خمس ركعات ولا ست

ركعات تقولون باقي بيزيد زيادة خير اش نقول - [00:40:22](#)

هذا ما ليس منه كذلك ايضا في آآ اذا هذه لابد ان تكون على وفق ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم القاعدة الرابعة الاصل في

الاعتداء التحريم سواء كان اعتداء على مال ولا على دم ولا على عرظ او على اي حق من حقوق الاخرين - [00:40:49](#)

شو الدليل قول الله عز وجل ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين اي نوع من انواع الاعتداء مثل ايش طيبين من يضربكم على

رؤوسكم يقول هذا اعتداء بحكم الاعتداء - [00:41:25](#)

التحريم او سنأخذ اقلامكم حكمه ولهذا اعتداء والاصل في الاعتداء التحريم وهكذا اي نوع من انواع الاعتداء سفك الدماء ما حكمه

اعتداء يطوف القاعدة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان دماءكم - [00:41:49](#)

واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا في نصوص كثيرة كلها تدل على هذا المعنى قال

تعالى فما للظالمين من نصير القاعدة الخامسة - [00:42:17](#)

الاصل في الفروج وش الاصل في الفروج هاه والتحريم الاصل في الفروج ذات لذلك لابد ان نقدر هنا. مرة نقدر العقد على

ومرت نقول الوطى الاصل في تحريم والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت - [00:42:44](#)

ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى ورأى ذلك فاولئك هم لها دون. يقول النبي صلى الله عليه وسلم واستحللتم فروجهن بكلمة الله

يعني عقد النكاح طيب في العقد نقول الاصل في العقد - [00:43:20](#)

الحل والجواز ما الدليل قل حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم معناها الباقي على الحل ثم قال في اخر الاية واحل لكم ما وراء ذلكم

ان تبتغوا باموالكم الاية فاذا الاصل في الوطى التحريم والاصل في عقد النكاح - [00:43:39](#)

الحل والجواز. طيب القاعدة السادسة الاصل بي اللحوم ما هو انتم تعرفون ان الاصل معناه المسائل التي ليس فيها دليل اباحة ولا

دليل تحريم ما فيه دليل اباحة يحكم بالاباحة وما فيه دليل تحريم يحكم - [00:44:07](#)

بالتحريم وما اجتمع فيه دليل اباحة ودليل تحريم حكمناه بالتحريم. طيب هنا ما لا يوجد فيه ليه؟ نقول الصواب من اقوال العلماء

انه على الاباحة لماذا قلنا انه على الاباحة - [00:44:40](#)

هناك ادلة قال تعالى حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فدل ذلك على ان التحريم محدد وان ما عدا على

الاباحة. ويدل عليه ايضا في الحديث - [00:45:05](#)

ان عائشة قالت يا رسول الله انهم يأتوننا باللحمان لا ندري اذكر اسم الله عليها هنا لم يعلم دليل اباحة ولا دليل تحريم فقال النبي

صلى الله عليه وسلم سموا الله انتم وكلوا - [00:45:29](#)

فدل على انها على الاباحة طيب اه ذكرني هذا بشيء وهو في قوله عز وجل في سورة المائدة حرم عليكم حرمت عليكم الميتة والدم

ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله والمنخنة والموقوذة والمتردية والنطيحة - [00:45:47](#)

وما اكل السبع الا ما زكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالالزام كم صنف حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل

لغير الله به والمنخنة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع الا ما ذكيت - [00:46:11](#)

وما ذبح على النصب عشر صناف جاء بعض الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله ماذا بقي لنا كلش حرام كلش

حرام فنزلت الاية يسألونك ماذا احل لهم - [00:46:33](#)

قل احل لكم الطيبات في هذه ملحظ يقول المحرم معدود والمباح غير معدود وغير المعدود اكثر من من المعدود ثم فيه معنى اخر

وهو انه انما حرم عليكم هذه الاشياء من اجل مصلحتكم لانها ليست طيبة - [00:46:57](#)

ولذلك ابحننا لكم الطيب الذي تنتفعون به وهذا النفس يأتي لبعض الناس يقول المشايخ كل شيء حرموا علينا كل شيء علماء الشريعة ما يحرمون شيئاً الا بناء على ما يرونه من - [00:47:29](#)

دلالة النص الشرعي والنص الشرعي انما يمنع من الشيء اذا كان مضر للعباد. ولذلك وصف الله عز وجل نبيه بقوله يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث في نصوص كثيرة كلها تدل على هذا المعنى. وبهذا نقف ولعلنا نستكمل بقية - [00:47:49](#)

القواعد المندرجة تحت قاعدة اليقين لا يزال بالشك في يوم آخر. بارك الله فيكم ووفقكم الله للخير. كما أسأله ان يبارك لكل من شاهدنا وان يجعلهم سعداء في دنياهم وفي آخرتهم. اللهم املأ قلوبهم تقوى وايماناً - [00:48:18](#)

ورضى كما أسأله جل وعلا ان يصلح احوال الامة وان يوفق ولاية امور المسلمين لكل خير وان يكون مع المسلمين اتنين معينين وناصرين. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:48:38](#)

فليستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. انما يتذكرون اولوا الالباب. جميع المكلفين ان يتعلموا دينهم وان يتفقهوا في دينهم - [00:48:59](#)